

مناهل العرفان في علوم القرآن

ثم إن مفهوم هذا الضابط المحكوم عليه بما ترى تنضوي تحته بضع صور يخالف بعضها حكم بعض تفصيلا وإن اشتركت كلها في الحكم عليها إجمالا بعدم قبولها كما علمت .
ذلك أن الضابط المذكور يصدق مفهومه بنفي الأركان الثلاثة ويصدق بنفي واحد واثنين منها .
ولكل حالة حكم خاص تعلمه من عبارة الإمام مكي التي نسوقها إليك ونصها فإن سأل سائل ما الذي يقبل من القراءات الآن فيقرأ به وما الذي يقبل ولا يقرأ به وما الذي لا يقبل ولا يقرأ به فالجواب أن جميع ما روي من القراءات على أقسام قسم يقرأ به اليوم وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال وهن أن ينقل عن الثقات عن النبي ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن سائغا ويكون موافقا لخط المصحف .

فإذا اجتمعت فيه هذه خلال الثلاث قرء به وقطع على تعيينه وصحته وصدقه لأنه أخذ عن إجماع من جهة موافقة خط المصحف وكفر من جده .
قال والقسم الثاني ما صح نقله عن الآحاد وصح وجهه في العربية وخالف لفظه خط المصحف .
فهذا يقبل ولا يقرأ به لعلتين إحداهما أنه لم يؤخذ عن إجماع إنما أخذ أخبار الآحاد ولا يثبت قرآن يقرأ به بخبر الواحد .
والعلة الثانية أنه مخالف لما قد أجمع عليه فلا يقطع على تعيينه وصحته وما لم يقطع على صحته لا تجوز القراءة به ولا يكفر من جده ولبيئس ما صنع إذا جده .
والقسم الثالث هو ما نقله غير ثقة أو نقله ثقة ولا وجه له في العربية فهذا لا يقبل وإن وافق خط المصحف .

قال ولكل صنف من هذه الأقسام تمثيل تركنا ذكره اختصارا ٥ .
ثم انبرى المحقق ابن الجزري لذاك التمثيل الذي تركه مكي اختصارا فقال .
مثال القسم الأول ملك ومالك ويخدعون ويخادعون وأوصى ووصى ويطوع ويطوع ونحو ذلك من القراءات المشهورة